أثر التنمية على الديمقراطية وحقوق الإنسان في العراق

(دراسة تحليلية)

. طارق زيدان خلف

جامعة تكريت -مركز صلاح الدين الايوبي

المقدمة:

إن البحث في موضوع التنمية الديمقراطية وحقوق الإنسان، يعد من المواضيع المهمة في الوقت الحاضر، ولا يستطيع الباحث أن يتجاهل أي من العناوين المذكورة؛ لأنها مترابطة بعضها مع البعض، فالديمقراطية كمبدأ يقوم على فكرة الحقوق المتعلقة بالإنسان فكلما نمت الحقوق في ظل الديمقراطية جاء دورها في التنمية المستدامة تعد الديمقراطية حالة وعي إنساني كبير، وهي ممارسة إنسانية تسهم في تطوير المجتمع البشري، وانها تجربة من صنع شعوب وأمم العالم، ولم تقتصر الديمقراطية أبدا على شعب معين أو أمة ما.

وهي قيم وثقافة وممارسة ومؤسسات جديدة علينا، تحتاج إلى تأصيل ومكاشفة مقرونة بالمصارحة، ومبنية على أساس حرية الرأي، والرأي الآخر، بعيدا عن القمع والتعسف والإرهاب الفكري، ولابد ان تكون مدنية ومسالمة. وهي المجال الرحب لإبداء الرأي والمفاضلة بين الخيارات ثم الاحتكام إلى الشعب، وهي ليست الأوامر الزجرية والتعسف الدكتاتوري والتسلط الفوقي على حساب المبادئ والقيم وحقوق الناس في المجتمع المدني.

والمجتمع المدني هو شبكة العمل التطوعي التي تشمل جميع المؤسسات والمنظمات غير الحكومية التي يقوم بتشكيلها أفراد المجتمع وذلك لتحقيق رسالة واحدة هي المساهمة في التنمية المجتمع ورفع مستوى معيشة أفراده. وهي الإطار الذي ينظم علاقات الأفراد والجماعات والمؤسسات على أسس ديمقراطية أي ذلك المجتمع الذي تحترم فيه حقوق المواطن السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وعلى ضوء ما تقدم قسم البحث على محورين هما:

أولا: الديمقراطية وحقوق الإنسان لمحة تاريخية مع بيان الترابط بينهما.

ثانيا: التنمية وعلاقتها بالديمقراطية وحقوق الإنسان.

كما تضمن البحث خاتمة واستنتاجات

أولا: الديمقراطية وحقوق الإنسان لمحة تاريخية

مما لاشك فيه ان التطور الديمقراطي طريق تسلكه كل شعوب المعمورة، غير ان ذلك لا يحصل على وفق أنماط وقوالب جاهزة من التطور، بل وفق أنماط خاصة بكل امة، إذ ان كل امة من الأمم تستلهم قوانين الصراع السائدة في مجتمعها، وتحاول ان تبني طريقها الخاص بها وصولا لتحقيق ذلك التطور، فإذا ما تعرض ذلك التطور في مساره إلى انعكاسات بسبب اختلاف الظروف والدوافع أو بسبب تباين سرعة التطبيق، فإنه لابد وان يتعثر في مراحله المبكرة واعتبارا من تنفيذ الخطوات الأولى التي يبدأ فيها ذلك التطور من خلال مسيرته نحو التطبيق المتكامل للديمقراطية نتيجة لتباين ظروف الأمة أو الدولة أو المجتمع على الصعد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقومية والتاريخية، غير ان هذا قد لا يؤدي بالضرورة إلى المبالغة غير الواقعية بالظروف الخاصة إلى الحد الذي يجعل فيه التجربة الديمقراطية منغلقة عن بقية التجارب الأخرى. فان الديمقراطية بمفهومها العام، مذهب فلسفي سياسي واجتماعي كما انها نظام من انظمة الحكم السائدة، فهي مذهب فلسفي نادى به الفلاسفة القدامى سقراط وأفلاطون وأرسطو، كما انها إحدى أنظمة الحكم التي أجرت المحاولات لتطبيقها منذ القدم في روما وأثينا وغيرها من المدن اليونانية، وبالرجوع إلى مستهل القرن الماضي نلاحظ انه منذ ان وضعت الحرب العالمية الأولى أوزارها وما كادت الدول المتميزة بنهجها الديمقراطي تخرج ظافرة من النزيف الدموي لتلك الحرب حتى أصبحت كلمة (الديمقراطية) وحدها كافية لان توحي للأكثرية الساحقة من سكان العالم المتمدن بمفاهيم العقل والصواب والتروي والحق والرخاء وغيرها من المدلولات التي تفرض على سامعها الإذعان للحقائق المسلم بها في المجتمعات البشرية. وتعتمد الديمقراطية، بطبيعة الحال على مدى تقدم الإنسان في تنمية معارفه واتساع مداركه ولهذا فان جميع الحقوق الديمقراطية التي اكتسبتها الجماهير من الطبقات المستغلة توصف في عداد المكتسبات التاريخية للإنسانية إلى جانب الانجازات في ميادين العلم والتكنولوجيا وما تحقق من تطور لقوى المجتمع المنتجة، والتي أسسها الإنسان نفسه( ).

ومفهوم الديمقراطية عبارة عن مجموعة الأساليب والوسائل والصيغ الهادفة لتوسيع مشاركة أبناء المجتمع في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، إذ يمكن تنفيذها من خلال مجموعة من الإجراءات والخطوات العملية الهادفة إلى إنهاء الظلم والاستعباد والفوضى وإشاعة الاستقرار في المجتمعات المختلفة وتنظيم ممارسة الحرية في المجتمع المدني الذي هو عبارة عن مجموع المنظمات والهيئات والمؤسسات التي تقيمها المجتمعات ضمن إطار الدولة. ومما لا جدال فيه، أن الحرية السياسية، هي

المنهل لكل الديمقراطيات، أصلاً وجذراً، ومن الثوابت المسلم بها، أنه إذ تغيب الحرية السياسية يقوم نظام استبدادي متفرد وقبل الشروع بالتطرق إلى تاريخ الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأنواع الديمقراطيات نبدأ بالإشارة إلى أن أغلب شعوب العالم، ولاسيما الشعب العربي، وتحديدا شعوب المشرق العربي الذين عانوا من المحنة الكبرى لموقفهم المبدئي الحر طيلة القرن العشرين يجدون أنفسهم اليوم، في مطلع القرن الواحد والعشرين على مفترق الخيارات بين ترجمة أو عدم ترجمة مشروع الحرية السياسية إلى ممارسة ديمقراطية، إذ ما تزال الديمقراطية بالنسبة لهم مجرد حلم مستقبلي ودعوة مجمدة ومحظورة، وعلينا أن ندرك أن عملية تغيير الفرد والمجتمع على وفق متطلبات حقوق الإنسان التي شرعها الخالق العظيم هي عملية طموحة ومهمة نبيلة مقدسة، وهي غاية مثلى يحتاج بلوغها شحذ الهمم وعقد العزم وتظافر الجهود الجبارة والإيمان الراسخ بعملية التغيير المنشود( ).

أما بعد الحرب العالمية الثانية، فقد شهدت المجتمعات البشرية ازدياد انبثاق بعض النظم الديمقراطية ولاسيما النظام الديمقراطي الشعبي، وقد حصل ذلك في بلدان أوربا وأمريكا اللاتينية وإفريقيا نتيجة للنضال الوطني التحرري ضد الفاشية والنازية والعسكرية اليابانية والامبريالية، لاندماجها مع الطبقات الكادحة إذ استفادت شعوب هذه البلدان من هزيمة القوى الامبريالية، مما حداها للتعاون فيما بينها بهدف إزالة نير التسلط الاستعماري والهيمنة الغاشمة عن كاهلها. إن أسلوب القهر والتعسف الذي مارسه القادة ضد شعوبهم لإجبارهم على الخضوع والخنوع لنزواتهم وغطرستهم كان في اغلب حالاته لا أخلاقياً ولا إنسانياً، مستخدمين في ذلك مختلف الأساليب كالإغراء في المال والضغوط النفسية أو استخدام أساليب الإكراه والترهيب، وكان سبب ذلك طيش القادة والحكام التي دفعت شعوبها، شاءت أبت، لدفع الثمن غالياً إشباعاً لنزوات هؤلاء القادة وغطرستهم، وتحقيق المنافع الشخصية على حساب أرواح آلاف الأبرياء.واستخدموا سلطاتهم أسوا استخدام ولابد نذر هنا مصطلح سوء استخدام السلطة تعبير شائع في أنظمة الحكم الديمقراطية ، ويطلق على الحالة التي يعمد فيها مسئول في الدولة ، كبيرا صغيرا ، الى استغلال صلاحياته أو مركزه الرسمي بهدف تحقيق منافعه الشخصية أو تحقيق مكاسب حزبية ضيقة ، وهناك أمثلة عديدة كنماذج لمثل هذا الاستغلال السيئ للسلطة في اشهر ديمقراطيات العالم .

وأن الديمقراطية مشكلة بالغة التعقيد ولاسيما في مجتمعات العالم الثالث، فلم يكن انتصار الشعوب في معارك التحرر من الاستعمار إلا مقدمة لاضطلاع القادة المتحررين حديثا بمسؤوليات بناء الحياة الجديدة، بهدف تحقيق الرخاء ونشر الحرية

منطلقين في سعيهم ومسعاهم من واقع متخلف اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، توارثوه عن المستعمرين السابقين علما بأنهم يؤدون مسؤولياتهم بدون رصيد من الخبرة ببناء الأنظمة الاجتماعية وعلى وجه خاص بدون رصيد من التقاليد الديمقراطية بل يمكننا القول بان رصيدهم مشوه عن الفكر الليبرالي تجاه الحرية والديمقراطية والدولة( ).

فالسياسية هي الصناعة الإنسانية للتاريخ، وهي سلطان البشر وسلطتهم في القيادة الحرة في التدبير لوسائل معيشتهم وفعالياتهم ذاتها وفي الانتظام الرامي إلى الانتفاع الذاتي( ).

يعود تاريخ الديمقراطية إلى الشعب اليوناني وأكثر تحديدا إلى (شعب أثينا)، وهي العاصمة الحالية لليونان الموحد الذي أبتكر هذا التعبير وأسبغ عليه معناه الذي يعني في اللغة اليونانية (حكم الشعب).

مرت على الديمقراطية، كمذهب ونظام تيارات كثيرة وتقلبات عديدة أدت بالتالي إلى ازدهار الديمقراطية ورواجها أحيانا، وانكماشها وانحسارها أحايين أخرى. وفي هذا السياق يمكننا تصنيف العصور التاريخية للديمقراطية إلى أربع مراحل أساسية وهي:

أولها: مرحلة الديمقراطية اليونانية القديمة، **ثانيها:** مرحلة الديمقراطية القيصرية، **وثالثها:** مرحلة الديمقراطية الكلاسيكية والغربية، **ورابعها:** مرحلة الديمقراطية الشعبية( ).

وعلى هذا يمكننا القول إن مفهوم السيادة مفهوم قديم، قدم المجتمع الإنساني نفسه، لأنها طبقا لهذا المفهوم هو مرافق لقدرة الإنسان على الحياة( )، ولعل من المفيد في هذا الصدد أن نورد رأي الأستاذ (جارلس مريم) رئيس قسم العلوم السياسية في جامعة شيكاغو، فهو يعرف الديمقراطية على انها نوع من التنظيم السياسي تقوم فيه الهيئة الاجتماعية بالسيطرة على السياسة العامة وتوجيهها على وفق أسس محددة، وطرائق مناسبة تحقق أسهام الشعب والحصول على موافقته( ).

لقد شهدت بلدان العالم المختلفة أشكالا متنوعة من أنظمة الحكم عبر مراحل التاريخ المتعاقبة وكانت في غالبيتها إشكالا سلطوية، وفي حالات كثيرة استبدادية وقهرية وحتى دموية.

وإذا ما تناولنا تاريخ أوربا منذ ستة قرون ماضية، لرأينا نماذج غريبة من هذه الأنظمة القهرية - الاستبدادية، التي قامت بممارسات تعسفية وشاركت في علميا طالت غالبية المواطنين ولم تقتصر ممارسات القهر والتعسف على الطغمة الحاكمة أو طبقة النبلاء وإنما ساهم في هذه الممارسات الكنيسة ورجال الدين الذين اشتهروا في

تلك الحقبة من خلال اجراءات محاكم التفتيش وعمليات حرق المواطنين المدنيين وهم أحياء، ولكن الأنظمة الاستبدادية التي كانت قائمة في أوربا آنذاك، بدأت تتعرض لسلسلة من الانتقادات والتصدعات والمجابهات والتمردات، تجسدت بأساليب وأشكال متنوعة، وقد حدث ذلك بشكل خاص في القرن السادس عشر الميلادي، ومع بدايات تطور الرأسمالية وظهور الاختراعات العلمية على أيدي المخترعين والعلماء امثال نيوتن، وغاليلو، وكوبرينك وفضلا عن حركات التمرد الديني المناوئ لهيمنة الكنيسة في روما، والتي تمثلت بالحركات الانشقاقية التي مهدت الطريق أمام تأسيس الكنائس البروتستانية، وقد حصلت تلك الحركات في مطلع القرن السادس عشر وتزعمها مارتن لوثر في ألمانيا، وجان كالفان في فرنسا وسويسرا، والملك هنري الثامن في بريطانيا.

لقد بهت بريق الديمقراطية وخفت بعد ذلك، على الرغم من نهوض ونشاطات المفكرين والفلاسفة ودعاة الانعتاق من النظام الإقطاعي الاستبدادي، ولاسيما في القرن الثامن عشر ورغم انبثاق الثورة الفرنسية التي أندلعت أواخر القرن ذاته، ومع ما حصل من سيادة النظام الرأسمالي وتطوره وانفجار الثورة الصناعية لاحقا، وما رافق ذلك من ظهور أساليب جديدة لاستغلال قوة علم الإنسان وعلى الرغم من هذه التطورات التي حصلت طوال الحقبة التي اشرنا إليها، ومع ذلك لم تكن هناك صيغة ورؤية واحدة لمفهوم الديمقراطية في تلك المنطقة من العالم والتي شهدت هذه التحولات الهائلة على الصعيد الاقتصادي والصناعي مع امتداداتها إلى القارة الأمريكية وإنحاء أخرى من العالم، وليس ذلك فحسب، بل أن الأفكار المنبثقة عن الثورة الفرنسية في تموز عام والتي بلورت، إلى حد كبير، أفكار الحركات الانتفاضية المناوئة للنظام الاقطاعي في تلك الحقبة التاريخية وعلى الرغم من أثر تلك الأفكار وفاعليتها لكنها لم تجد أرضية صالحة لترجمتها على أرض الواقع السياسي والقانوني حتى ضمن حدود البلد الذي نشأت فيه وهو فرنسا نفسها، إلا بعد مرور زهاء قرن من الزمن أي في أواخر القرن التاسع عشر، حين أقرت الجمهورية الفرنسية الثالثة ببعض الحقوق والحريات الديمقراطية الأساسية بما في ذلك حرية التعبير والتنظيم وحق الاقتراع (للذكور) تحت الضغط الشديد الذي مارسته كومونة باريس والحركة العمالية، والصراعات الأوربية المحتدمة والمتفاقمة في زمن تبلور تنامي الدولة القومية بعد عملية توحيد ألمانيا وايطاليا، فضلا عن التململات القومية في أوربا الوسطى والشرقية علما بأن الحريات الديمقراطية التي تطرق إليها هذا البحث كانت حريات منقوصة وغير مكتملة ناهيك عن إغفال الحقوق السياسية للمرأة إذ أن حق المرأة في الاقتراع والترشيح في دول أوربا والولايات المتحدة، لم يتم الإقرار به إلا في القرن العشرين ما

بين عامي - ، في حين أن هذا الحق أقر في روسيا بعد ثورة أكتوبر ، وفي الولايات المتحدة سنة ، وفي أسبانيا سنة (والتي كانت جمهورية آنذاك) كما أقر في فرنسا وايطاليا بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية سنة .

وإزاء الواقع الذي أشرنا إليه عبر الحقائق التي مر ذكرها، لابد لنا أن نمر سريعا على موقف الإسلام الحنيف من الديمقراطية، فهو أحد الأديان السماوية التي أكدت أهمية المجتمع فقد أرست الشريعة الإسلامية الأسس العامة للتعايش الإنساني بين الفرد والمجتمع، وتركت للإنسان مساحات واسعة لممارسة الحرية وحق الاختيار فأقرت مبدأ الاجتهاد البشري المنضبط بموجب قواعد معينة تستخدم لتقرير مصالح الناس حسب ظروف الزمان والمكان، وعلى هذا الأساس يكون بالإمكان حل هذا الإشكال بإمكانية المواءمة بين الشريعة الإسلامية والديمقراطية فلا يوجد أي نوع من أنواع النزاع والخلاف حول العناوين المتعلقة بها.

لقد ذكر لنا القرآن الكريم لفظة (الشورى) بأكثر من سورة ﴿**وأَمرُهمْ شورَى بينهم**﴾( ) فالشورى تعني مشاركة الجماعة أو مشاورة الجميع في مناقشة أمر من الأمور أو اللجوء إلى أجراء استطلاع للآراء المختلفة بحثا عن أيجاد أكثر من رأي في قضية واحدة، والتباحث والتحاور لمعرفة وجهات النظر سعيا لاتخذا موقف أو قرار يكون أقرب إلى القبول بإجماع الرأي العام، وعليه فالشورى أذن مصطلح إسلامي ويعني مشاركة أكبر عدد ممكن من الناس في الأمور التي تهم الدولة والمجتمع فالشريعة الإسلامية هي الينبوع لهذا المفهوم وأساس قاعدته، ومن هنا يتبين وجود قاسم مشترك بين الشورى والديمقراطية، إذ بغض النظر عن التسميات، فأنهما يمثلان أفضل محاولة للتعبير عن رأي الأغلبية في المجتمع( ).

أما في مجال حقوق الإنسان فان هذه الممارسة ليست وليدة حقبة زمنية معينة أو فترة محدودة، وإنما هي نتاج تراكمات تاريخية متتالية ومتعاقبة أسهمت في ترويجها الديانات السماوية التي أغنت محتواها ووسعت من إبعادها فضلا عن إسهام علماء الفكر والفلسفة في مختلف بقاع العالم والتي ظهر أثرها واضحاً وجلياً من خلال إثرائها بالبحوث القيمة والنظريات العلمية والتقنيات الحديثة المبتكرة، فالإنسان، بحكم إنسانيته، وبغض النظر عن جنسه أو لونه أو ديانته أو مكانته له حقوق معينة ينبغي على جميع المجتمعات والحكومات ان ترعاها وان تحافظ عليها وتعمل على حمايتها وضمانها لأصحابها أفرادا كانوا أم جماعات أو هيئات، عاملة في المجتمع.

إن الإنسان كما يقول ارسطو حيوان سياسي أي له القدرة على التعايش في المجتمعات وما يستتبع ذلك من اصطناع للحيلة من أجل البقاء، مع تنمية كفاءاته في التعامل مع الغير علما بأن كلمة سياسي Political مشتقة أصلا من كلمة Polis التي كانت تعني عند قدماء اليونان مدينة والمدينة بمعناها اليوناني القديم، هي الدولة ذات السيادة بلغة العصر وعلى ذلك، فالإنسان باعتباره حيوانا سياسيا، تتوفر له إمكانية التعايش مع الأسوياء في مدينة واحدة، أو في مجتمع واحد، أو في دولة واحدة، بما يفرض عليه الالتزام بواجبات معينة إزاء غيره من الناس، مع قدرة على التمييز بين ما هو واجب عليه، وما هو حق له، حتى لا يقتات على حقوق الغير، أو يدع هذا الغير ينتهك حقوقه.

إما بالنسبة لحقوق الإنسان ذات الصلة بالديمقراطية، فقد حقق الإنسان في مجالات الحياة، طوال مسيرة التاريخ، انجازات كبيرة وانتصارات عظيمة ابلغها أثرا، ما انتهى إليه، من تأكيد لإنسانيته وتحقيق حريته وقد كلفه ذلك كفاحا شاقا وطويلا عبر أوضاع البشرية التي سادت في الأزمان الغابرة، مكبلة بقيود الرق والعبودية( ).

لقد استحوذ مبدأ حقوق الإنسان على تفكير البشر ولاقى قبولا حسنا لدى الأجيال المتعاقبة التي عملت على ترويجه في المجتمع وتأكيد الأيمان به سعيا لبلوغ مجتمع امثل تسوده القيم الإنسانية النبيلة في الإخاء والعدالة والمساواة، مما حدا بالمفكرين إلى الأيمان بها كما تمسك بها الحكماء ونادى بها الأحرار واستندت إليها تعاليم الأديان ونظريات الفلاسفة.

إن فكرة حقوق تعني، مبدئيا، إن الإنسان المحرر كونه إنسانا أي بشرا بصرف النظر عن جنسيته أو جنسه، أو ديانته، أو أصله العرقي أو القومي أو وضعه الاجتماعي أو الاقتصادي، يملك حقوقا معينة لصيقة به( ).

إن حقوق الإنسان لها تاريخ طويل تمتد جذوره إلى العصور القديمة، إذ كانت هذه الحقوق مفقودة وغامضة، والمجتمع مبني على قاعدة الحق للقوة، فلم تكن الحرية الشخصية ولا غيرها من الحريات معروفة، بل كان الرق حال طبيعية، ففلاسفة الإغريق وفي مقدمتهم أفلاطون كانوا يميزون بين الناس، ويعدون الرق أمراً طبيعياً ومشروعا، وحرية العمل مقيدة ونظام الطبقات شائعا والشعب مستعبد، ومعظم حقوقه معدومة( ).

ثم تغير الأمر تدريجيا، فالعرف والعادة، ابتدأ، بإقرار بعض الحقوق، الأولية، منها حق الحياة وحق التملك وحق الاتجار المحدود وحق التقاضي إمام رئيس القبيلة، وهكذا كان الأمر في تاريخ اليونان والرومان في العصر السابق لتدوين قوانينها، إذ أن

أول تدوين روماني في الألواح الأثني عشر لم يكن إلا تجميعا للعادات والتقاليد السائدة التي أقرت، ما ذكر من حقوق إلى جانب ما بقي من أوضاع قاسية( ).

وفي عصر بريكلس، في القرن الخامس قبل الميلاد، كانت مدينة اثينا نموذجا للمدينة الحديثة التي يعيش فيها المواطنون متساويين، لا فرق في حقوقهم بين الفقير والغني فالجميع سواء في الحصول على الخدمات المدنية، ولكن ما أخذ على هذه المدينة، أنها قصرت المساواة على طبقة المواطنين فقط دون الطبقات الأخرى كالعبيد والأجانب لذلك لم تبقى هذه الفكرة سائدة زمناً طويلاً( ).

ثم لم تلبث المدن الحرة في العالم الإغريقي أن فقدت مركزها لسيطرة الإمبراطورية الرومانية عليها، حيث قام القياصرة بإلغاء الحريات الديمقراطية والقوانين التي تقارب بين الإشراف وغيرهم وبين الفقراء والأغنياء، وعلى الرغم من النداءات بين الحين والأخر والداعية إلى المساواة والحرية ومع ذلك فان التفاوت بلغ أقصاه في العالم الروماني، وكان أفراد الطبقات المستضعفة يعاقبون عن الجريمة الواحدة بقسوة لا يعاقب بها الأغنياء( ) وبتطور القانون الروماني خلال الأربعة عشر قرنا، أي منذ تأسيس مدينة روما في القرن الثامن قبل الميلاد وإلى وفاة الإمبراطور (بوستينانوس) في القرن السادس بعده تقدمت مصادر التشريع إلى جانب العرف والعادة والقوانين الصادرة عن الدولة، على أن أهم الحقوق في هذه المرحلة التشريعية هي فكرة الديمقراطية في الحكم والشرعية والمساواة، وفكرة تحرير الشعوب والأفراد المستضعفين( ).

واستمرت فكرة حقوق الإنسان في تطورها تدعمها وتذكيها تلك العقبات التي أصابت المجتمع الإنساني من جراء المشكلات العالمية العديدة التي اجتاحته، وقد تطور الاهتمام الدولي بهذه الحقوق من خلال العديد من المعاهدات الدولية المختلفة منذ القرن السابع عشر وحتى القرن التاسع عشر أهمها معاهدة فينا عام لتضفي عمومية على الشروط المتعلقة بحقوق الأقليات في الدولة المنسلخة عن الدولة العثمانية (مثل رومانيا والصرب والجبل الأسود) ثم معاهدة برلين المتعلقة بمسالة الرق، ثم اتفاقية لاهاي عام المتضمنة قواعد الحرب ثم اتفاقيتا باريس عام والمتعلقة بموضوع تجارة الرقيق وتجريمه( ).

كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ثمرة نضال طويل، خاضته البشرية وقواها الخيرة، من أجل الحقوق الطبيعية للبشر والمشاركة في الحياة والعمل والتعليم والتعبير والمشاركة في الحياة العامة، والعيش بكرامة دون قهر أو استلاب، وعلى الرغم من البرجوازية الصامدة قد خاضت معركتها ضد الإقطاع في أوربا تحت

شعارات العدالة والأخوة والمساواة التي تلتقي مع بعض الحقوق المثبتة في الإعلان العالمي المذكور إلا أن انتصارها لم يمنعها من طي هذه الشعارات في بلدانها أو من نسيانها كليا في حروب الاستعمار والإبادة والنهب التي شنتها ضد الشعوب الضعيفة في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، ولم يتحول الإعلان العالمي إلى صيغة قابلة للتطبيق على المستوى الدولي إلا بعد اندحار الفاشية وحصول نوع من التوازن بين الرأسمالية من جهة والاشتراكية المتحالفة مع حركات التحرر الوطني الناهضة من جهة أخرى التي توجهت بإنشاء الأمم المتحدة عام وبإقرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ( ).

لقد أصبحت حقوق الإنسان مشكلة من أهم المشكلات المعاصرة التي تواجهها شعوب العالم عموما، وشعبنا العربي في آسيا وأفريقيا خاصة، وما قيام الثورات واندلاع الانتفاضات في بعض الأقطار وما تمخض عنها من الإطاحة بالحكام الطغاة والفاشست وتغيير بعض الأنظمة، إلا نتيجة طبيعية لانتهاك تلك الحقوق وما رافقها من هدر للحريات، مما أحدث في تلك الحقوق التي تدور حول الموازنة بين متطلبات المساواة ومقتضيات الحرية بجميع أنواعها وإبعادها وفروعها.

وأخيرا ينبغي علينا أن نوضح تاريخيا موقف الإسلام من حقوق الإنسان، فقد نشر الإسلام رسالته السمحة على وفق مبادئ سامية، وكانت أهم أركان تلك الرسالة رعاية حقوق الإنسان وتكريمه، ومراعاة إنسانيته مهما كانت عقديته واتجاهاته في الحياة، إذ قال في محكم كتابه الكريم ﴿**ولَقَد كرَّمنا بني آدم**﴾( ) إلى أخر الآية الكريمة.

ومما لا شك فيه أن الإنسان كان من أول دعائم الإسلام إذ ورد في القرآن الكريم ﴿**يَا أَيُّها النَّاسُ إِنَّا خَلقْنَاكُم مِّن ذَكَر وَأُنثى وَجَعَلْنَاكُمْ شعُوبًا وَقَبَائِل لِتعَارَفوا إِنَّ أَكرَمكُمْ عِند اللَّـهِ أَتقاكُم إِنَّ اللَّـه عليم خبير**﴾( ) صدق الله العظيم وقوله تعالى: ﴿**لا إكراه فِي الدِّينِ قد تَّبيَّنَ الرُّشد مِنَ الغيِّ**﴾( ) وكذلك قوله تعالى ﴿**ولو شَاء ربُّكَ لآمن من فِي الأَرض كلُّهم جَمِيعًا أَفأَنت تكرِه النَّاسَ حَتَّى يَكونوا مؤمنين**﴾( ).

والإسلام أعطى المسلمين الحرية في عباداتهم وطرائق تفكيرهم، وفضلا عن ما تقدم فأن تحقيق العدالة كانت هدفا رئيسيا أخر في الشريعة الإسلامية، فقد امر الله، سبحانه وتعالى، بالعدل والمساواة.

فقد جاء في قوله تعالى: ﴿**إنَّ الله يأمر بالعَدل وَالإحسَان**﴾( ).

كذلك أقر الإسلام حق الملكية الفردية وأحاطها بضمانات عديدة، يؤكدها الدين الإسلامي الحنيف ويؤكد الدين الإسلامي الحنيف على وجوب التصدق على

الفقراء من أموال الأغنياء التي رزقهم بها، فالإسلام عقيدة وشريعة وعبادة ونظام وروحانية ومنهاج، فهو يشمل أمور الدنيا، كما يبين شؤون الآخرة بما يتضمنه من ذخيرة كبرى في حقوق الإنسان( ).

وفي عهد الرسول (ﷺ) ومن بعده الخلفاء الراشدين جاء التطبيق العملي الصحيح لهذه المبادئ وتبيانا لهذه الحقوق وإثباتا لها، فالكتاب والسنة هما دستور الحياة، والاجتهاد والرأي هما مصدر التقنين للحاجات المتطورة[٢٥].

ثانيا: التنمية وعلاقتها بالديمقراطية وحقوق الإنسان

من البديهي إن الديمقراطية ليست مجرد صورة أو شكل لنظام الحكم بل هي استقصاء وبحث في طبيعية الدولة، وهنا ينبغي علينا التمييز بين الديمقراطية كمبدأ، وبين ممارسات الدولة لتطبيق هذا المبدأ وأن هذه الممارسات تختلف باختلاف ظروف كل مجتمع ومرحلة تطوره.

فالديمقراطية كمبدأ تقوم على فكرة جميع الحقوق المتعلقة بالإنسان، ومن هذا المنطلق فأنه كلما نمت وترسخت هذه الحقوق في ظل الديمقراطية جاء دورهما. في التنمية المستدامة فالتنمية عبارة عن عمليات تغيير اجتماعي وسياسي لغرض إشباع الحاجات والحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

أن الحقيقة التي اتضحت معالمها بمرور الوقت، وأصبحت تحضى بإجماع شامل من جانب المفكرين ورجال السياسة في الوقت الحالي هي إن جوانب التنمية متكاملة إذ لا يتسنى وضع نظرية متميزة للتنمية ما لم يأخذ الباحثون في عدهم لمختلف العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي لها صلة بالتنمية، كما أصبح من الأمور المتفق عليها أن يتضمن التخطيط للتنمية الجوانب الاقتصادية والاجتماعية إذ تناظر الإجراءات الاقتصادية إجراءات أخرى اجتماعية تواكبها وتسير معها جنبا إلى جنب[٢٦].

ونرى إن التخلف والنقص في النمو هو شكل من الإشكال الترسبية للاستعمار القديم، والمتجدد في صورة الإمبريالية والصهيونية، إلا مناخ معاد للديمقراطية وما يستتبع ذلك من ممارسات إنسانية عادلة فهل سيكون بالإمكان الحالة هذه أن تتفق الديمقراطية عن زهرة مشتركة في المناخات السياسية بشكل عام والمناخات العربية بشكل خاص( ).

وإذا كانت كثير من الكتابات السوسيولوجية قد اجمعت على أن علم اجتماع التنمية في أزمة، إذ يفتقد إلى نظرية متكاملة شاملة، فإننا قد نكون أكثر دقة إذا قلنا

أن علم اجتماع التنمية لا يعاني من نقص في النظريات بل يعاني من كثرتها وتعددها، فليس هناك مشكلة اجتماعية استطاعت أن تسيطر على صعيد الفكر الاجتماعي العالمي بقدر ما سيطرت مشكلة التخلف والتنمية، فأسهمت في ظهور نظريات وآراء ووجهات نظر عديدة، ونماذج محدودة الأطر.

ومما لا شك فيه أن البديل النظري لهذا العجز، يدعو المشتغلين بقضية التنمية إلى الاجتهاد ومحاولة اكتشاف لماذا لا تنطبق هذه الأطر على الواقع في المجتمعات النامية، مع الأخذ في الاعتبار خصوصية هذه المجتمعات تاريخيا. وخصوصية بناءاتها الاجتماعية وبناءاتها الاقتصادية الخاصة بها. بالنظر إلى اعتبارات السيطرة والتبعية( ).

وأن الديمقراطية الحقيقة هي التي تحاول أبداء كل المحاولات لفرض خدمة الطموح البشري والإنساني وتلبية الحقوق وهذا هو الدور الحقيقي في نمو وتطور التنمية.

إن عزل الجماهير عن الاشتراك في المسؤولية مرض قد يصيب البرلمان، أو الانتخابات أو الجمعيات التعاونية. أو أي نوع من التنظيم السياسي أو الاجتماعي، فالديمقراطية الحقيقة لا تمنع تجول أي طبقة لحساب طبقة أخرى وتؤمن بان الديمقراطية حق لجميع المواطنين دون استثناء ما داموا يعملون، وما داموا ينتجون والديمقراطية الحديثة تمثل التعايش الثوري بين الطبقات الجديدة المنتجة... ديمقراطية لمجموع الشعب العامل.. لا ديكتاتورية فرد، أو فئة أو طبقة واحدة.. قديمة كانت أم جديدة. هابطة أم صاعدة[٢٩].

ويبدو أن حرية الرأي هي الأساس والركيزة المهمة للتنمية المستدامة، لأنها جزء من نسيج الحرية ومكون أساس من مكونات الديمقراطية، وحاجة حيوية للإنسان، وقد أدت كما نعرف إلى ثورات متعاقبة على مر التاريخ، وكان دوما في مقدمة أهدافها شعار الحرية. وحرية التعبير في رأينا هي أداة لصياغة الموقف والحكم والبرنامج وأداة الإعراب عن الرأي ووسيلة الحوار والمناقشة والاستطلاع والاحتجاج.. وكان قمع الرأي وحرية التعبير انتهاكاً فظاً لحقوق الإنسان، بل كان هذا القمع والتحريم من دوافع الثورات ومقوضات بعض الأنظمة.. أما في بلداننا والعراق أنموذجا فقد اقترن القمع المزمن والمتواصل، بمنهج يقوم على تأميم الرأي والعقيدة وتقنين حق التعبير ليس فقط من خلال القوانين والمراسيم والتسلط الفردي، بل من خلال معسكرات مسيجة لنقابات العمال والشبيبة والطلبة والجيش والمنظمات المهنية والصحافة ووسائل الأعلام والمناهج والمؤسسات النقابية وكلها محكومة بمبدأ الولاء المطلق للفرد الحاكم... كما

تمت محاصرة حرية الرأي والتعبير، وألغيت التعددية في الرأي والموقف والاجتهاد وبالنتيجة تم قمع الديمقراطية السياسية.

إن الخلط بين مفهوم التنمية ومفهومات أخرى شبيهة يمكن أن ينطوي على توجهات قيمة معينة، ومضامين أيدلوجية قد لا تتلاءم مع واقع المجتمع، وبنائه الأخلاقي والديني. ولعل هذه المفهومات لا تسهم كثيرا في تهيئة الطريق لرسم معالم سياسية واقعية تلبي احتياجات، ومتطلبات تنمية المجتمع، والانتقال من مرحلة التخلف إلى أفاق التنمية[٣٠] فالتنمية السياسية مثلا قد عرفت إلى حد ما من خلال منظور ضيق على انها تنوع وتخصص متزايد للقيادات السياسية مع علمانية متزايدة للثقافة السياسية، وبهذا تظهر التنمية السياسية وتتحقق فيما يبدو إذا ما نجح النسق السياسي في التعامل مع المشكلات التنموية لبناء الدولة وبناء الأمة والتوزيع والمشكلات الأخرى المماثلة[٣١] .

إن الحديث عن الديمقراطية وحقوق الإنسان في التنمية يقودنا بالضرورة إلى الحديث عن حقوق الإنسان في الانتفاع بمنجزات العلم والتكنلوجيا من أجل التنمية وهذا يتضمن حق المواطن في الحصول على المعلومات العلمية والتكنلوجيا، حق المشاركة في استخدام العلم والتكنلوجيا للتنمية، والأعلام العلمي والتكنولوجي وغير ذلك من الأمور، وأهمية هذا الحق تتأتى بدورها من حقيقة النظرة الفوقية المتفشية في بلداننا العربية للعلوم والتكنلوجيا، إذ يتصور البعض ان العلم والتكنلوجيا هما من الأمور التي لا تختص بهما ولا تهتم بهما إلا النخبة من كبار العلماء والباحثين العلميين والتقنيين، ومن شأن تفشي هذا المفهوم أن يؤدي إلى ولادة نخب تكنوقراطية في الوطن العربي تحتكر بيدها كامل العملية التنموية بدعوى أن مسائل العلوم والتكنلوجيا والتنمية هي من الأمور التي لا يفهما المواطنون ولا تستوعبها الجماهير[٣٢].

فأن الجماهير الشعبية لنضالها المتواصل تشيع الديمقراطية الحقة في كافة المجالات بعد قهر الدولة البرجوازية، فتحول البرلمان والمجالس البلدية وغيرها من الهيئات التمثيلية إلى أداوت فعالة لإرادة الشعب، وتقيم السلطة الشعبية على أساس اجتماعي واسع مع الاحتفاظ بكثير من أشكال التنظيم الحكومي التقليدية[٣٣].

من الأمور المسلم بها أن الديمقراطية تفترض الاعتراف بكرامة الإنسان وبوجوب حمايتها وتنميتها على أساس أخائي، وليس على أساس تمييزي في الدرجة الأولى، وبضرورة إزالة جميع الامتيازات القائمة على مبالغات لا مبرر لها في الفروق بين الشخصيات البشرية.

إن هذا الغرض يتضمن حدا أدنى من الاحترام لكل شخصية بشرية ومقدارا لا يستغنى عنه من الاهتمام بحمايتها وتنميتها وتهيئة وسائل التعبير الذاتي والعيش السوي والنمو الطبيعي لها ونكران الفروق المبالغ فيها بين الشخصيات المختلفة. وقد يمكن أن نتصور من الناحية النظرية وجود مجتمع غير ديمقراطي ينظر إلى الشخصية البشرية كقيمة بحد ذاتها ويهتم بالمحافظة عليها ولكن ذلك المجتمع لن ينظر إلى جميع الشخصيات نظرة أخائية لا تفريقية( ).

وكما اتسعت دائرة فكرة حقوق الإنسان على مر العصور، فقد اتسعت رواجا وانتشارا في مختلف أنحاء العالم المعمور مع تتابع الأيام والسنين. فبعد أن أوقدت شعلتها في أقطار معينة (كانت بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا في مقدمتها) مطلع العصر الحديث، انتشر نورها - ولاسيما بعد الثورة الفرنسية وبفضل تحسن سبل المواصلات أولا، وبسبب ازدياد الطغيان، لاسيما الطغيان النازي والفاشي ثانيا - حتى أضاء مختلف بقاع العالم اليوم أعلى تفاوت بينها في مدى الإشراق والإظلام.

وقد صحب التطور الذي طرأ على فكرة حقوق الإنسان في هذين الميدانين تطور ثالث هام هو انتقال العالم من السعي للحافظ على حقوق الإنسان عن طريق القوانين والدساتير القومية سارية المفعول في مختلف أقطار العالم كل على حدة، إلى السعي للحفاظ عليها عن طريق القانون الدولي والمنظمات الدولية أيضا: وذلك لا بواسطة الترغيب والضغط الأدبي وحسب، كما كان الحال في نظر الأغلبية العظمى من الدارسين بالنسبة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أجازته هيئة الأمم عام ( ).

إن الدراسة العلمية لأي موضوع تتطلب تحديد المفاهيم التي يتناولها كل موضوع وينبغي علينا وكما أسلفنا في الصفحات السابقة إن نفرق بين مفاهيم النمو والتنمية والتغيير وتنمية المجتمع والتنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية... الخ. ويهمنا هنا أن نفرق بين النمو والتنمية( ).

النمو Growth	التنمية Development
- مفهم يشير إلى الزيادة الثابتة نسبيا المستمرة في جانب واحد من جوانب الحياة - النمو كثيرا ما يحدث عن طريق	- مفهم يشير إلى الزيادة السريعة المتراكمة التي تحدث في جميع جوانب الحياة في فترة زمنية محددة - التنمية تحتاج إلى دفعة قوية لكي

النمو البطيء والتحول التدريجي - يغلب على النمو التغير الكمي	يحرز المجتمع حالة التقدم - يغلب على التنمية التغير الكيفي

وهنا نود التذكير بأن السعي الجدي للوصول إلى بناء المجتمع المدني عبر الوسيلة الشرعية وهي الديمقراطية والمجتمع المدني هو المجتمع الذي تحكمه مؤسسات ديمقراطية ذات ثوابت مؤطرة بمبادئ من اجل الإنسان بكل ما تفيد هذه الكلمة، وتشمل أول ما تشمل حقوقه وان المجتمع يتمتع إفراده بكامل الحقوق الشرعية في الانتخاب والترشيح ويؤمن بالتعددية وسيادة القانون واحترام (حقوق الإنسان)( ).

أن تاريخ الإنسانية اظهر أن أهم الأمور التي تتعلق بقضية الحريات هو إدراك الارتباط التام بين جانبيها الاجتماعي والسياسي بوصف التحقيق الأمثل للحريات لن يكون بوجود احدهما بغير الأخر، ولا شك أن الحرية الاجتماعية، أي التحرر من الاستغلال الاقتصادي هي الأساس باعتبارها مضمون الحرية السياسية ومحتواها. والحرية السياسية تضمن تحقيق التحرر الاقتصادي.. أن ارتباطهما هو ما يعطي كلا منهما معناه الحق وفاعليته العملية( ).

وفي ظل مجتمع كمجتمعنا العربي تقف فيه الملايين العديدة على حافة الجوع الأبدي لا أمل في ديمقراطية حقيقة، ولا شبه حقيقة( ).

وفي ضوء ما تقدم يكون من متطلبات ممارسة الحقوق والحريات أن يقوم المجتمع على أساس من المساواة الاجتماعية في ظل نظام اقتصادي عادل لا يسمح باستغلال الإنسان للإنسان وبهذا يقوم المجتمع من مواطنين أحرارا لا تستعبد الأغلبية - أي فريق من السكان - التبعية الاقتصادية للأقلية. وعملية إقامة المجتمعات العربية على هذه الأسس المبادئ، تبدأ بتملك الدولة لأدوات الإنتاج وبهذا نمنع نفوذ الملاك من أن يمتد إلى سلطة الدولة، وحتى لا تكون أدوات الإنتاج - إذا ما بقيت بيد الأفراد مصدرا لاستغلال المستضعفين. يرتبط بهذا اتباع سياسة الاقتصاد المخطط من قبل الدولة. والاعتراف لجميع المواطنين بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلى جانب الحقوق السياسية والمدنية فطريق التقدم الاجتماعي وطريق النظام الديمقراطي السياسي الذي يستند إلى الشعب طريق واحد.

بهذا كله يمكن تحقيق واحدا من الأوضاع التي يمكن في ظلها أن تتحقق للمواطنين إمكانات ممارسة حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية وعلى الرغم من الدساتير المعاصرة لقضايا الحرية كأسلوب شائع وإفرادها أبوابا كاملة لما تؤمن به من

حريات، فأن واقع الحرية يبدو غير متوافق مع النصوص الدستورية في الغالبية الساحقة من الأنظمة السياسية المعاصرة، ذلك أن شيوع تقييد الحرية بقدر أو بأخر تحت دعوى حماية أمن ونظام الجماعة قد أصبح ظاهرة مميزة لهذا العصر، ويتسع نطاق هذه الظاهرة لتشمل سائر الأنظمة بما في ذلك الأنظمة الديمقراطية الغربية( ).

ومما تجدر الإشارة إليه أن الديمقراطية لا يمكن أن تصبح بديلا عن حرية الوطن، لولا أن ترتبط حرية المواطن وحرية الوطن. فلا فصل بين الحريتين.

تساهل أو تنازل في أحدى الحريتين، يدفع ثمنه نضال الشعب في النهاية... فالحرية دائما والحرية أبدا... في الجامعة ... والنقابة والمؤسسات الجماهيرية والصحافة، ومن تساهل في أي الحريتين، يبقى ابد الدهر مزعزع العقيدة، سقيم الوجدان( ) الدكتاتورية في أعمقاها وفلسفتها تعزل الجماهير عن الحكم وتمنع تجولها وتحاصر انطلاقها، وتحاول اشعار الجماهير بالحرج والخوف وكذلك تصيب الجماهير بنوع من الشلل أو السلبية، حتى لا تنشط في اخذ القرار، واخطر ما في الديكتاتورية أنها تحبب السلبية للجماهير، وتخرس لسانها، وتقودها على الطاعة المفروضة عليها من أعلى والدكتاتورية روح ومنهج ولا علاقة لها بالشكل.. فقد يكون الشكل ديمقراطيا، وقد ينص الدستور على النظام الديمقراطي، وقد توجد أحزاب وجماعات وحريات قانونية، وضمانات شكلية، وفي النهاية يظل الذين يتمتعون بالحكم ويمارسون الحريات مجرد أقلية وهذه الأقلية قد تكون طبقة... وقد تكون فئة... وقد تكون فرداً واحداً... وهنا تصبح الديمقراطية شكلية، لا تمثل الشعب فعلا، أنما تعزل الشعب( ).

الخاتمة

وعلى ضوء ما تقدم يبدو لي إن احترام الرأي الآخر، واحترام النقاش بروح انتقادية لا بروح الخضوع والمسايرة ولا تحت سطوة القمع هي برمتها الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان اللذان يشكلان الركيزة الأساسية للتنمية وإدامتها، وحرية الرأي ينبغي ان توظف للتعبير عن حقوق وحريات ومصالح الفرد والشعب وينبغي ان تشمل سائر الميادين في المجتمع والدولة والمنظمات والمؤسسات والإرادات والتطلعات والعقائد والمناهج وحقوق التنظيم والانتخابات وحرية المسائلة والنقد والرفض لتأخذ مداها لتتجسد في مشاركة فعالة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية واعني المشاركة بالطبع في إبداء الرأي واستخلاص الحلول في مضامين وأهداف القوانين المرتبطة بحقوق الفرد وان التعددية السياسية والفكرية مستحيلة بدون اطلاق حرية الرأي والتعبير التي هي من مكونات الديمقراطية ونعني بها الحريات السياسية المطلقة

والحقوق الديمقراطية المضمونة والمؤسسات التمثيلية المنتخبة. ن تحقيق حالة التعددية مرهون بالتالي باحترام الرأي المقابل والإرادة العامة للمجتمع. وقد أدى تزايد القيود التي ترد على الحرية في الأنظمة السياسية المعاصرة. أيا كانت الفلسفة التي تعتنقها وبرغم ما تعلنه في مواثيقها الدستورية من إعلاء للحريات كهدف لانظمتها يشكل أزمة حقيقية تمر بها الحريات في سائر أنظمة اليوم وهذا بحد ذاته يشكل عقبة في طريق الديمقراطية وحقوق الإنسان مما يؤدي على مسائل الإنماء والتنمية في عدم إدامتها.

ويبدو لنا أن مبدأ حقوق الإنسان مفهوم واسع، ومرن، حيث يمتد في مداه باختلاف الزمان والمكان بخلاف مفهوم الحريات العامة المقيدة دائما بالأنظمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية السائدة في كل دولة، أما مبدأ المساواة فهو الأكثر أهمية مقارنة بمبدأ الحرية، لأنه يضمن الجمع بين التركز على الكرامة الإنسانية وحمايتها من جهة، وبين المحافظة على النظام العام من جهة أخرى، وأود أن أشير هنا إلى الافتراض النظري في تحديد موقف معين وكل إشارة إلى الواقع إنما تقاس بالنسبة لذلك الافتراض، ويكتسب هذا الواقع مصداقيته كلما ازداد اقترابا من ذلك الافتراض، فالافتراض النظري أذن هو المثل الأعلى المطلوب إثباته والذي يتجه نحوه التطبيق العملي، ولا يضر المثل الأعلى إن قصر التطبيق العملي فيه أو حاد عنه.

من خلال ما تقدم عرضه لهذه الإطلالة التاريخية فأن التساؤل الذي قد يتبارد إلى الذهن هو: هل أن ديمقراطية اليوم، كما تجري ممارستها في هذه البلدان متكاملة وجاهزة للتصدير إلى دول العالم الأخرى، ومنها دول العالم الثالث ولاسيما دول منطقتنا العربية؟ وعلى صعيد آخر، على أية حال فأن أخطر ما في الدكتاتورية أنها تنمي السلبية لدى الجماهير وتعودها على الطاعة العمياء المفروضة من الفوق والخضوع إليها، فالدكتاتوية وقد ينص الدستور على قيام النظام الديمقراطي وقد يسمح لقيام الأحزاب وتمارس الجماعات نشاطاتها وتمنح الحريات القانونية وتعطى الضمانات الشكلية.. إلى غير ذلك.. وفي خاتمة النهاية يظل الذين يتمتعون بالحكم والذين يمارسون الحريات مجرد أقلية ربما تكون طبقة معينة أو قد تكون فئة وقد تكون فردا واحدا وهنا تصبح الديمقراطية تنظيما شكليا لا يمثل الشعب فعلا بل تعزله عزلا تاما

ولا يفوتنا في خاتمة البحث الإشارة إلى ان المجتمع المدني يتطلب بالضرورة تجاوز حالات الفقر والتخلف والجهل كشرط لتكوين الرأي والموقف والاندفاع والالتزام بالتعبير عن الرأي. الأمر الذي يتطلب حالة معينة من ضمانة العيش والأمان والاستقرار والتوعية الثقافية.

وكما نرى ان أهم التحديات التي تقف أمام عملية التحول الديمقراطي في العراق هي:

- ارتفاع نسبة الأمية والجهل خاصة في الريف العراقي والتي تعرقل بناء المجتمع الديمقراطي
- مشكلة التعصب القبلي والطائفي والديني وسيادة الانتماءات الفرعية وتغليبها على حساب الانتماءات الوطنية.
- تردي الأوضاع الاقتصادية بفضل انتشار البطالة مع تردي الأوضاع المعيشية لعدد كبير من المواطنين العراقيين.
- معوقات أمنية معقدة وكبيرة داخلية وخارجية
- قصورة وسائل الأعلام في نشر الثقافة الوطنية والديمقراطية في العراق بل أصبحت مقيدة بأفكار الأحزاب المسؤولة عن تمويلها.
- عدم تفعيل وطنية الأحزاب السياسية وعلوها على هويتها الضيقة على ان تكون ممثلة للدولة كلها ونشر ثقافة الموارد والتسامح وتفعيل الرأي الآخر.
- عدم المصداقية وعدالة الانتخابات التي تجري في العراق وتجسد ذلك من خلال استمرار تبادل التهم بين كيانات العملية السياسية .
- تردي الاوضاع الاجتماعية المجتمع العراقي وسيطرة الواعز الطائفي والمذهبي وكان واضحا ذلك في عمليات الزواج والطلاق .
- تردي الاوضاع الصحية وانتشار الاوبئة والامراض نتيجة قلة الخدمات الصحية والجهل بالوقاية الصحية لدى المواطنين .

الهوامش

( )علي خليفة الكواري المواطنة ، والديمقراطية في البلدان العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، .

( )اسامة عبد الرحمن ، المازق العربي الراهن هل الى خلاص من سبيل ؟مركز دراسات الوحدة العربية ، بيرو .

( ) عصمت سيف الدولة (دكتور) الطريق إلى الديمقراطية أو سيادة القانون في الوطن العربي دار الطليعة للبطاعة والنشر بيروت، ص .

( ) خليل أحمد خليل (دكتور) المصدر السابق نفسه، ص .

( ) عبد الفتاح حسنين العدوي، الديمقراطية وفكرة الدولة ، دار الاتحاد العربي للطباعة ، .

( ) عبد الفتاح حسنين العدوي، مصدر سابق، ص .

( ) عبد المجيد عباس الديمقراطية والاشتراكية منشورات مجلة عالم الغد - بغداد،العدد .
( )القران الكريم ،سورة الشورى: الآية .
( ) كريم اليعقوبي: شورى الإسلام وديمقراطية العصر صحيفة الفرات العراقية الصادرة بتاريخ /آيار/ العدد .
( )السيد شرعان: تطبيق الحقوق الدولية للإنسان، مجلة العدالة، وزارة العدالة والشؤون الإسلامية الأوقاف العدد الرابع، دولة الأمارات العربية، أبو ظبي/ كانون الثاني/ .
( ) عادل يونس: التطور التاريخي لحقوق الإنسان: المصدر نفسه/ كانون الثاني/ .
( ) الحقوقي العربي (مجلة) ندوة حقوق الإنسان، العدد من الثالث والرابع بغداد، .
( ) صبحي الحمصاني أركان حقوق الإنسان، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى بيروت - .
( ) نبيل أحمد حلمي حقوق الإنسان في التنمية السياسية الدولية، العدد ، القاهرة، .
( ) محمد خلف الله أحمد: موقف الحضارة الإسلامية المصرية للقانون الدولي المجلد الثاني عشر الجزء الثاني، القاهرة .
( ) صبحي الحمصاني مصدر سابق، ص .
( ) باسيل يوسف: حقوق الإنسان في فكر حزب البعث العربي الاشتراكي، دار الحرية للطباعة - بغداد .
( ) حقوق الإنسان: مجلة عراقية، بغداد، العدد السابع، كانون الثاني .
( ) القرآن الكريم: سورة الإسراء الآية .
( ) القرآن الكريم: سورة الحجرات الآية .
( ) القرآن الكريم: سورة البقرة الآية .
( ) القرآن الكريم: سورة يونس الآية .
( ) القرآن الكريم: سورة النحل الآية .
( ) عبد الحكيم العبسلي: حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية، السياسة الدولية العدد القاهرة .
( ) محمد خلف الله أحمد: موقف الحضارة الإسلامية من حقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي/ المجلد الثاني عشر، الجزء الثاني - القاهرة .
( ) عبد الباسط محمد حسن التنمية الاجتماعية، المفاهيم والقضايا – عالم الكتب ، القاهرة، - .
( ) خليل احمد خليل المصدر السابق .
( ) علي الكاشف التنمية الاجتماعية - المفاهيم والقضايا - عالم الكتب، القاهرة ص ص - .
( ) كامل زهيري، موقف ومنازعات في الديمقراطية والاشتراكية الهيئة العامة للكتاب القاهرة ص .
( ) عبد الهادي محمد والي (دكتور)، التنمية الاجتماعية مدخل لدراسة المفهومات الأساسية، دار المعرفة الجامعية - الإسكندرية، .

( ) . هـ. . H. DODD، ترجمة: عبد الهادي الجوهري، مكتبة نهضة الشرق القاهرة ص .

( ) عمر الخطيب، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت - .

( ) أمونـدكان، الإنسان والديمقراطية، ترجمة مصطفى حبيب، دار الاتحاد العربي للطباعة، .

( ) عبد المجيد عباس (دكتور) مصدر سابق ص .

( ) مدثر عبد الرحيم الطيب (دكتور، حقوق الإنسان بين المبدأ والتطبيق، دار الفكر والنشر بيروت .

( ) عبد الباسط محمد حسن (دكتور) التنمية الاجتماعية، جامعة الدول العربية، القاهرة المطبعة العالمية، - .

( ) حسن جميل، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق ص - - - .

( ) طارق البشري، (القضاء الإداري والحريات) المحاماة، السنة العدد (- مارس).

( ) رفعت السعيد، (مصر بعد نيسان، هل تنفذ مغامرة ثقب الإبرة) السفير (بيروت) / / .

( ) حسن علي حقوق الإنسان وكالة المطبوعات، شارع فهد السلام - الكويت، ص .

( ) كامل زهيري، مصدر سابق، ص .

( )كامل زهيري المصدر نفسه، ص .